



جمهورية العراق

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

معهد العلمين للدراسات العليا

قسم القانون العام

مسؤولية الإدارة عن الخطأ في تفسير القانون

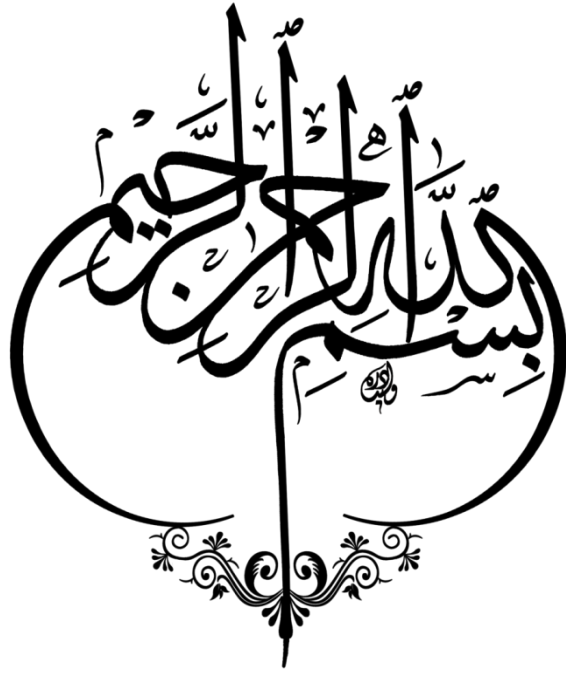
رسالة ماجستير تقدم بها

علي غالب كاظم جدوع المسعودي

إلى مجلس معهد العلمين للدراسات العليا في النجف الأشرف وهي جزء من متطلبات نيل
درجة الماجستير في القانون العام/ القانون الإداري

بإشراف

أ.د. علاء إبراهيم محمود الحسيني



﴿وَقِفُّهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ﴾

صدق الله العلي العظيم

(سورة الصافات / الآية ٢٤).

(ب)

الإهداء

إلى :

الله سبحانه وتعالى عز وجل... والذي سجدت له الخلائق إيماناً
وتعبداً

إلى :

مخرج الناس من الضلالة إلى النور... محمد (صلى الله عليه وآله وسلم)
إلى :

سفينة النجاة آل بيت الرسول و أئمة الهدى (عليهم أفضل الصلاة و
السلام)

إلى :

من سهر لراحتي، إلى رمز المحبة والعطاء ... والدي الحبيب والدي
الحنون

إلى :

سندي ونبض قلبي، ورفاق دربي ... زوجتي وأطفالي الأعزاء

أهدي طمح حمبي وخلاصة جهدي

شكر وثناء

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الخلق محمد وعلى اله الطيبين الطاهرين، وإذ مكنتني من إتمام هذه الرسالة العلمية، وأخص بالشكر والامتنان أستاذي الفاضل الدكتور علاء إبراهيم محمود الحسيني، الذي كان خير مشرفٍ وموجه، لما بذله من جهدٍ علمي ووقتٍ ثمين، وملاحظات قيمة أسهمت في إخراج هذا العمل بأفضل صورة ممكنة، أسأل الله تعالى أن يمدّه بالصحة والعافية، وأن يطيل في عمره خدمةً للعلم وطلابه.

وأتوجه بجزيل الشكر والامتنان إلى الدكتور زيد عدنان محسن، عميد معهد العلمين للدراسات العليا، لما قدمه من دعم علمي وإداري متواصل. ولا يفوتني أن أقدم خالص شكري وتقديري إلى الأستاذ الدكتور صعب ناجي عبود، رئيس قسم القانون العام، لما أبداه من توجيه وتشجيع خلال مسيرتي البحثية.

وعرفانا بالجميل وإقراراً بالفضل لا يسعني إلا أن أقدم جزيل الشكر والتقدير إلى الأستاذة الدكتورة سحر جبار يعقوب؛ لما قدمته من جهود لي من مساعدة وملاحظات قيمة أفادتني خلال مرحلة دراستي في المعهد، وكل الشكر والتقدير أيضاً للذين مدوا لي العون في مراحل البحث، وفق الله الجميع لما فيه الخير والصالح.

كما اتقدم بجزيل الشكر والتقدير إلى جميع أساتذتي في المرحلة التحضيرية الأستاذ الدكتور خالد خضير دحام، الأستاذ الدكتور علي عادل اسماعيل، الأستاذة الدكتورة نجلاء مهدي محسن، الأستاذ الدكتور حيدر كاظم القرشي، والأستاذ الدكتور محمد عبد الرحيم لما بذلوه من جهد علمي متميز كان له الأثر في هذه الدراسة.

وأتقدم بجزيل الشكر والامتنان إلى جميع موظفي مكاتب كليات القانون في جامعات كربلاء، بابل، بغداد، النهرين،

الكوفة، المستنصرية، معهد العلمين للدراسات العليا، ودار الكتب والوثائق العراقية، مكتبة العتبة العباسية

المقدسة، و مكتبة العتبة الحسينية المقدسة، لما بذلوه من جهد في تزويدي بالمصادر العلمية الرصينة.

جزى الله الجميع خيراً الجزاء، وفقهم لكل خير

المستخلص

تُعَدُّ الإدارة العامة الجهة المناط بها تطبيق النصوص القانونية وتنفيذها بما يحقق المصلحة العامة، غير أنها قد تقع في خطأ تفسير القانون، إما بسبب غموض النصوص أو نتيجة سوء قصد في تأويلها، الأمر الذي يترتب عليه مساس بحقوق الأفراد ومراكزهم القانونية ويثير التساؤل حول مدى مسؤوليتها القانونية عن هذا الخطأ. وتبرز إشكالية البحث في تحديد متى يكون الخطأ في تفسير القانون موجباً للمسؤولية ومتى لا يُعتد به، وما الجهة القضائية المختصة بالفصل في هذه المسؤولية.

جاءت أهمية الدراسة من خطورة تدخل الإدارة المتزايد في حياة الأفراد من خلال قراراتها التنظيمية والفردية، وما يترتب على تفسيرها الخاطئ للنصوص من آثار سلبية، سواء على صعيد الحقوق أو المصلحة العامة. وقد اعتمدنا في هذا البحث على المنهج الوصفي لعرض المفاهيم والنصوص القانونية، والمنهج التحليلي لبحث مدى قيام المسؤولية الإدارية عن الخطأ في التفسير وبيان أبعاده وآثاره.

توزعت الدراسة على ثلاثة فصول؛ تناول الأول ماهية مسؤولية الإدارة عن الخطأ في التفسير، وخصص الثاني لأحكام هذه المسؤولية، فيما عرض الفصل الثالث الآثار القانونية الناجمة عنها. وتوصلنا إلى أن الخطأ في تفسير القانون لا يُقاس بمعيار ثابت، وإنما بحسب طبيعته ونتائجه؛ فالخطأ البسيط الناتج عن غموض النصوص قد يُتسامح معه إذا لم يخلف ضرراً، بينما الخطأ الجسيم الناتج عن التعمد في التفسير الخاطئ يترتب المسؤولية القانونية للإدارة، لاسيما في الظروف الاستثنائية التي يتشدد فيها القضاء عند تحقق الجسامة.

كما بيّنت الدراسة أن المشرّع العراقي لم يضع تعريفاً محدداً للخطأ الإداري، مما أتاح للفقه والقضاء صياغة مفهوم مرن يشمل مختلف صور التصرفات الإدارية سواء عمدية أم غير عمدية، ويُعد الخطأ في تفسير القانون صورة قائمة بذاتها من صور هذا الخطأ. ومن هنا فإن تصنيف درجات الخطأ (عمدي/غير عمدي، جسيم/بسيط) يمكن القضاء الإداري من ممارسة رقابة أكثر مرونة وعدالة.

وخلصت الدراسة إلى ضرورة تدخل المشرّع العراقي لوضع معايير صريحة لدرجات الخطأ في التفسير، تأخذ في الاعتبار وضوح النص، جسامة الفعل، حجم الضرر، والغاية من القرار الإداري، مع إيراد نماذج عملية لتقريب المفهوم. كما أوصت باعتبار الظروف الاستثنائية سبباً للتخفيف من المسؤولية إذا كان الخطأ غير جسيم، وبشرط أن يكون الهدف حماية النظام العام وتحقيق المصلحة العامة.

قائمة المحتويات

الصفحة	الموضوع
٦ - ١	المقدمة
٥٦-٧	الفصل الأول: ماهية مسؤولية الإدارة عن الخطأ في تفسير القانون
٢٩-٨	المبحث الأول: مفهوم المسؤولية الإدارية عن الخطأ في تفسير القانون
١٩-٨	المطلب الأول: مدلول المسؤولية الإدارية عن الخطأ في تفسير القانون وخصائصها
١٤-٩	الفرع الأول: تعريف المسؤولية الإدارية عن الخطأ في تفسير القانون
١٩-١٤	الفرع الثاني: خصائص المسؤولية الإدارية عن الخطأ في تفسير القانون
٢٩-١٩	المطلب الثاني: مدلول الخطأ في تفسير القانون
٢٤-٢٠	الفرع الأول: تعريف الخطأ في تفسير القانون
٢٩-٢٤	الفرع الثاني: درجات الخطأ في تفسير القانون
٥٦-٣٠	المبحث الثاني: أنواع الخطأ الإداري في تفسير القانون
٤٢-٣١	المطلب الأول: مفهوم الخطأ المرفقي في تفسير القانون
٣٦-٣١	الفرع الأول: معنى الخطأ المرفقي في تفسير القانون
٤٢-٣٦	الفرع الثاني: أنواع الخطأ المرفقي في تفسير القانون
٥٦-٤٢	المطلب الثاني: الخطأ المرفقي المختلط مع الخطأ الشخصي في تفسير القانون
٥٠-٤٣	الفرع الأول: معنى الخطأ المختلط في تفسير القانون
٥٦-٥٠	الفرع الثاني: تدرج الخطأ الشخصي في تفسير القانون وأثره في خطأ المرفق العام
١١٤-٥٧	الفصل الثاني: أحكام مسؤولية الإدارة عن الخطأ في تفسير القانون
٨٥-٥٨	المبحث الأول: شروط تحقق خطأ الإدارة في تفسير القانون
٧٣-٥٨	المطلب الأول: أسباب خطأ الإدارة في تفسير القانون
٦٦-٥٩	الفرع الأول: الأسباب الشخصية
٧٣-٦٧	الفرع الثاني: الأسباب الموضوعية
٨٥-٧٤	المطلب الثاني: أركان مسؤولية الإدارة عن خطأ في تفسير القانون
٨٠-٧٤	الفرع الأول: الأركان العامة لمسؤولية الإدارة عن الخطأ بتفسير القانون
٨٥-٨٠	الفرع الثاني: الأركان الخاصة لمسؤولية الإدارة عن الخطأ بتفسير القانون
١١٤-٨٦	المبحث الثاني: أحكام إثبات خطأ الإدارة في تفسير القانون
١٠٣ - ٨٦	المطلب الأول: دور المدعي في إثبات الخطأ في تفسير القانون

٩٦-٨٧	الفرع الأول: عبء الإثبات في مرحلة التظلم الإداري
١٠٣-٩٦	الفرع الثاني: عبء الإثبات في مرحلة الطعن القضائي
١١٤ - ١٠٤	المطلب الثاني: ولاية المحكمة في تقدير أدلة إثبات الخطأ في تفسير القانون
١٠٩-١٠٤	الفرع الأول: ولاية المحكمة في إثبات الخطأ بتفسير القانون
١١٤ - ١٠٩	الفرع الثاني: ولاية المحكمة في تفسير القانون وتصويب تفسير الإدارة
١٦٨-١١٥	الفصل الثالث: آثار مسؤولية الإدارة عن خطأ الإدارة في تفسير القانون
١٤٣-١١٦	المبحث الأول: آثار قيام مسؤولية المرفق عن الخطأ في تفسير القانون
١٣٠-١١٦	المطلب الأول: مقاضاة المرفق عن الخطأ في تفسير القانون
١٢٤ - ١١٧	الفرع الأول: رفع دعوى الإلغاء
١٣٠ - ١٢٥	الفرع الثاني: رفع دعوى القضاء الكامل
١٤٣ - ١٣١	المطلب الثاني: الأثر المترتب على تحقق الخطأ في تفسير القانون من جانب الإدارة
١٣٧- ١٣١	الفرع الأول: التعويض النقدي عن الضرر الناجم عن خطأ تفسير القانون
١٤٣ - ١٣٨	الفرع الثاني: التعويض العيني إعادة المراكز القانونية إلى ما كانت عليه
١٦٨-١٤٤	المبحث الثاني: موانع تحقق خطأ الإدارة في تفسير القانون
١٥٧-١٤٤	المطلب الأول: امتناع قيام مسؤولية الإدارة عن الخطأ لتدخل المشرع أو القضاء
١٥٠-١٤٥	الفرع الأول: التصحيح التشريعي
١٥٧-١٥١	الفرع الثاني: الاجتهاد القضائي
١٦٨-١٥٧	المطلب الثاني: أسباب إعفاء الإدارة من المسؤولية عن الخطأ في تفسير القانون
١٦٢-١٥٨	الفرع الأول: اثر القوة القاهرة في تفسير القانون
١٦٨-١٦٣	الفرع الثاني: اثر فعل الغير أو خطأ المنافع في تفسير القانون
١٧٩-١٦٩	الخاتمة
١٧٥ - ١٦٩	أولاً: الاستنتاجات
١٧٩ - ١٧٥	ثانياً: المقترحات
٢٠٤ - ١٨٠	المراجع
A -D	الملخص باللغة الإنكليزية

المقدمة

أولاً- التعريف بموضوع الدراسة

تُعد الجهات الإدارية الركيزة الأساسية والمهمة في تطبيق القانون والتوفيق بين المصلحة الخاصة والعامة من أجل تحقيق العدالة والمساواة بين الأفراد وذلك في أثناء ممارسة نشاطها الإداري، ولا سيما مع التطور الهام والسريع الحاصل في نشاط الإدارة، إذ أصبحت الإدارة متدخلة في أغلب مجالات الحياة العامة والخاصة للأفراد، فتحوّلت وظيفة الدولة والإدارة خاصة من حارس للأوضاع العامة إلى التدخل بالشأن العام بمزاولة صور مختلفة من النشاط الإداري المتمثل بإدارة المرافق العامة وتقديم خدماتها للجمهور أو وظيفة الضبط الإداري وما تقتضيه حماية المصالح العامة والخاصة، ولما كان نشاط الإدارة بحاجة ماسة للتدخل اليومي، فكان لا بد من منح السلطة العامة أداة تمكنها من تحقيق وظائفها وتتمثل هذه الأداة في القرارات الإدارية والعقود الإدارية وكلاهما يتطلب في مراحل إعدادها تفسيراً للقواعد القانونية من قبل الموظف المختص تمهيداً لإنجاز المهام والأعمال المنوطة بها، وكل ما تقدم تقوم به الإدارة بواسطة موظفيها وهم من الأفراد العاديين الذين قد يقعون بالخطأ في تفسير القانون لا سيما في الأحوال التي تتطلب السرعة والاستعجال كما في الظروف الاستثنائية.

فمن الأخطاء التي يمكن أن تُرتكب من قبل الإدارة الخطأ في تفسير القانون، ونقصد هنا بالقانون بالمفهوم العام والواسع لا الضيق، فالخطأ في تفسير القانون يعد صورة من صور عيب المحل التي تصيب القرار الإداري، وبالتالي يعد القرار غير مشروع ويكون محلاً للطعن بالإلغاء من قبل القضاء الإداري، ومن الممكن أن يلحق هذا العيب ضرراً يوجب التعويض، فالإدارة عندما تقوم بوظائفها اليومية ينبغي أن تقوم بذلك على نحو يحقق سيادة القانون وتحقيق العدالة والمساواة وتحقيق الغايات التي يبتغيها المشرع من وراء وضع النص القانوني، ما يتطلب أن تفهم النصوص القانونية بشكل موضوعي ومتكامل ويتطلب الأمر خاصاً للموظفين وتأهلاً يساهم في تمكينهم من تفسير النص القانوني بشكل سليم تمهيداً لإنفاذه، وبخلافه يكون الخطأ في التفسير متوقفاً على المستوى المرفقي أو الشخصي للموظف ممثل الإدارة.

وتعدد أسباب الخطأ في تفسير القانون بأن تعطي الإدارة معنى غير المعنى الذي قصده واضع القانون، قد يرجع ذلك إلى غموض وعدم وضوح النص القانوني فهنا يمكن أن يكون الخطأ الذي ارتكبه الإدارة بحسن نية، أو قد يكون القانون واضحاً لا يقبل اللبس فتقوم الإدارة بتفسيره بطريقة خاطئة بسوء قصد، ففي كلتا الحالتين يؤدي هذا الخطأ إلى آثار سلبية وخطيرة تطل الأفراد والمؤسسات ويتسبب بانتهاك الحقوق والمراكز القانونية والإضرار بالمصالح، كما

يعد خطأ الإدارة في تفسير القانون من القضايا الحرجة التي تُثار فيها مسؤولية الإدارة عن هذا الخطأ لما يترتب عليه هذا الفعل من آثار قانونية وسلبية واجتماعية لما يستدعي هذا الموضوع "مسؤولية الإدارة عن الخطأ في تفسير القانون" دراسة معمقة لفهم الأطر القانونية التي تحدد مسؤولية الإدارة عن الخطأ في تفسير القانون والوقوف على الظروف التي قد تعفي الإدارة من المساءلة أو تبقّيها وما الآثار الناجمة عند تحقق الخطأ.

ثانياً- أهمية الدراسة

يمكن أن نقسم أهمية الدراسة على قسمين:

١- **الأهمية العمليّة:** إذ كثيراً ما تقع الإدارة في خطأ تفسير النص القانوني وذلك يعود لأسباب عدة لا يمكن حصرها لاسيما إذا علمنا أنّ من يُمثّل الإدارة من الموظفين ليسوا على مستوى واحد من المؤهلات والمهارات فالبعض منهم قد يكون بعيداً كل البعد عن تخصص القانون، ومطلوب منه أن يفهم النص ويفسره تمهيداً لتطبيقه على الحالات الفردية المعروضة عليه، لذا فإنّ الأمر يتطلب تدريب الموظفين الحقوقيين على تفسير القوانين بالشكل الصحيح بعد فهمها بعمق ودقة، وذلك من خلال برامج التعليم المستمر لهم وإشراكهم في الدورات التطويرية للاستمرار بمواكبة متغيرات التفسير القانونية والإدارية والذي سيؤدي بالمحصلة النهائية إلى حماية حقوق الأفراد والمؤسسات من التفسيرات الخاطئة للقوانين والتي قد تؤدي إلى قرارات إدارية غير عادلة أو خاطئة، ما يسهم في التقليل من المنازعات الادارية بين الإدارة والأفراد وتخفيف العبء عن كاهل المحاكم مما يعكس بشكل إيجابي على النظام القضائي ككل، كما تُساهم في تعزيز ثقة الأفراد بالنظام القانوني والإداري بشكل كبير وذلك من خلال محاسبة الإدارة عن الأخطاء في تفسير القانون.

٢- **الأهمية العلميّة:** من الملاحظ أنه لكي يتم تطبيق النص القانوني يتطلب من ممثّل الإدارة أو الموظف العام المختص بتفسير النص القانوني بذل الجهد الفكري والعملية للوصول إلى تفسير النص بصورة صحيحة وسليمة، وهنا تبرز الحاجة الماسة إلى وجود دراسة قانونية مُعمّقة تعنى بالآراء الضوئية على الخطأ الإداري في تفسير النصوص القانونية وما يترتب عليه من آثار، فضلاً عن استعراض الأحكام القضائية التي تناولت هذا النوع من الأخطاء، وهو ما نأمل أن نبلغه في نهاية دراستنا الموسومة ((مسؤولية الإدارة عن الخطأ في تفسير القانون))، وعليه تكمن أهمية هذه الدراسة في السعي إلى تحديد مدى مسؤولية الإدارة عن الخطأ في تفسير النص القانوني لضمان ترسيخ مبدأ سيادة القانون الذي يقضي بأن تكون جميع الأعمال التي تباشرها الإدارة سواء كانت قانونية أو مادية موافقة مع التشريعات النافذة ومن أجل المساهمة في تحسين العمل

الإداري عن طريق تجنب التفسير الخاطئ للقانون، والوقوف وفهم الأسباب الحقيقية التي تدفع الإدارة إلى التفسير الخاطئ، مما يساعد هذا الفهم إلى تطوير آليات واجراءات تحسين عملية تفسير النصوص القانونية داخل الإدارة، وبالتالي حماية حقوق الأفراد ومصالحهم من اتخاذ قرارات غير صحيحة من قبل الإدارة تكون مبنية على تفسير خاطئ للقانون.

ثالثاً- إشكالية الدراسة

إنَّ الإدارة تعدّ وبحقّ أولّ من يفسر القانون الصادر عن السلطة التشريعية وسائر القواعد القانونية التي تمثل مصادر مبدأ المشروعية، لذا من المحتمل أن تصيب الإدارة أو تخطئ في عملها المتقدم وفي دراستنا هذه نود التركيز على تلك المقدمات بوصفها السبيل للغور في عمل الإدارة اليومي المتصل بالضبط الإداري أو إدارة المرافق العامة، بعبارة أخرى حين تنفذ الإدارة قواعد القانون وتقوم بإصدار القرارات ستحتاج إلى التفسير الإداري للنصوص لذا تتجلى إشكالية دراسة مسؤولية الإدارة عن الخطأ في تفسير القانون بمجموعة من التساؤلات والتعقيدات التي تتطلب فهماً دقيقاً وعميقاً للإطار القانوني والنظري لمسؤولية الإدارة عن الخطأ، وتتمحور الإشكالية بمجموعة من الأسئلة التي ينبغي طرحها للإجابة عليها:

١- ماذا لو أخطأت الإدارة وأعطت للنص معنى مغايراً لما قصده واضع القاعدة القانونية؟

٢- ماذا لو كان الخطأ مقترناً بخطأ الموظف التابع للإدارة فهل يتحمل الأخير كل أم جزء من المسؤولية؟

٣- من هي الجهة التي تحدد المسؤول عن الخطأ في تفسير القانون هل القضاء العادي أم القضاء الإداري ؟

٤- هل تعد في كل الأحوال والظروف مسؤولية عن الخطأ في تفسير القانون أم أن القاضي قد يتساهل معها في بعض الظروف والأحوال؟

رابعاً- أهداف الدراسة

تسعى الدراسة إلى تحقيق الأهداف الآتية:

١- تحديد الإطار القانوني من حيث توضيح المبادئ والقواعد القانونية التي تحكم مسؤولية الإدارة عن الخطأ في تفسير القانون.

٢- بيان وتحليل أنواع الأخطاء التي يمكن أن تقع فيها الإدارة عند تفسير القانون والتفرقة بين هذه الأخطاء.

- ٣- تقييم وبيان الآثار التي يمكن أن تترتب عن خطأ الإدارة في تفسير القانون تجاه الأفراد والمؤسسات.
- ٤- تحديد الضمانات الكفيلة لحماية حقوق الأفراد والمؤسسات من خطأ الإدارة في تفسير القانون.
- ٥- إبراز دور القضاء الإداري من خلال مراقبة تفسير الإدارة للقوانين من خلال توضيح وتحليل الأحكام القضائية وآراء القضاة وفقهاء القانون الإداري.
- ٦- تسليط الضوء على دور التوجيهات القانونية والإدارية في تجنب الإدارة الخطأ في التفسير.

خامساً- نطاق الدراسة

تقتصر هذه الدراسة على بحث مسؤولية الإدارة عن الخطأ في تفسير القانون في ضوء أحكام قانون مجلس الدولة رقم (٧١) لسنة ٢٠١٧ في العراق، والذي عد الخطأ في تفسير القانون سبب للطعن بإلغاء القرار الإداري غير المشروع والذي يمثل صورة من صور عيب المحل بالقرار الإداري. ويدور النطاق الموضوعي حول صور الخطأ التفسيري وأثره على المراكز القانونية للأفراد، مع بيان شروط قيام المسؤولية. أما النطاق الزماني فيبدأ من تاريخ صدور القانون سنة ٢٠١٧ وما أعقبه من تطبيقات عملية. وينحصر النطاق المكاني في العراق مع الاستعانة ببعض النماذج المقارنة كالقانونين المصري والفرنسي وغيرهما، بهدف الإفادة من تجاربها في إثراء التحليل وصياغة التوصيات المناسبة.

سادساً - منهج الدراسة

سيتم الاعتماد في هذه الدراسة على المنهج الوصفي والمنهج التحليلي، فالأول يناسب دراسة الظواهر ووصفها بشكل دقيق، إذ يمكن استخدامه لوصف وتحليل مسؤولية الإدارة عن الخطأ من خلال جمع البيانات المتعلقة بالموضوع وتحليلها، والثاني يعتمد على تحليل البيانات والمعلومات للوصول إلى استنتاجات مبنية على الأدلة، كما يمكن استخدامه لتحليل الأسباب والتبعات القانونية للأخطاء الإدارية.

سابعاً- الدراسات السابقة

لم نجد دراسات سابقة تناولت مسؤولية الإدارة عن الخطأ في تفسير القانون، بل إن الدراسات السابقة تناولت موضوع مسؤولية الإدارة بشكل عام، وقليل هي الدراسات التي تطرقت لموضوع

الخطأ في التفسير بشكل مستقل و متخصص ومعمق إضافة إلى أن بعض هذه الدراسات اقتصر على الجانب النظري دون التركيز على الجانب العملي ومن هذه الدراسات.

١- دراسة نداء محمد حميد أبو الهوى (٢٠١٠)، مسؤولية الإدارة بالتعويض عن القرارات الإدارية غير المشروعة، رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، الأردن: "تناول هذه الدراسة المسؤولية الإدارية بالتعويض عن القرارات غير المشروعة الصادرة عنها في التشريعين الأردني والمصري ونهج القضاء في كلا البلدين كون القانون الإداري قانون قضائي من صنع القضاء، فالتعويض يعد وسيلة ناجعة وفعالة ورقابة غير مباشرة على أعمال الإدارة وقراراتها وتصرفاتها، إضافة إلى أن دعوى التعويض تتسع فيها سلطة القاضي لتشمل إلغاء القرار الإداري غير المشروع والتعويض عنه وتقويمه وتعديله في بعض الحالات على خلاف دعوى الإلغاء التي تقتصر على الإلغاء فقط".

٢- دراسة حمدان علاء الدين محمد (٢٠١٥) مسؤولية الإدارة عن الأخطاء المرفقية - دراسة مقارنة، أطروحة دكتوراه، جامعة القاهرة، مصر: "تناولت هذه الدراسة الأخطاء المرفقية التي تقع بها الإدارة دون الشخصية حيث أشار إلى أن الإدارة تتحمل مسؤولية مباشرة عن أخطاء موظفيها، ويرتب آثاراً هامة من حيث الأساس الذي تقوم عليه هذه المسؤولية، فالمذهب الشخصي يقيمها على أساس الخطأ الصادر من الموظف والذي ينسب إلى الإدارة باعتباره ينوب عنها، أو على أساس خطأ الإدارة مباشرة في بذل العناية في رقابة الموظف أو في اختياره، إلا أن الفقه يعتمد على نظريات حديثة كأساس لهذه المسؤولية مثل نظرية الضمان وتحمل التبعية، والتي يمكن للإدارة دفع المسؤولية عن نفسها باستخدام وسائل قانونية مشابهة لتلك التي يستخدمها الموظف، كما أن تعويض الضرر المادي لا يثير مشكلة إلا أن تعويض الضرر المعنوي كان موضوع جدل فقهي، كما أن توسع نطاق النشاط الإداري أدى إلى ضرورة حماية حقوق الإنسان المعنوية ضمن القانون الإداري، مثل حق الحفاظ على السمعة والخصوصية".

٣- دراسة حسن علي حسين محمد (٢٠١٦) مسؤولية الإدارة عن الأخطاء الشخصية لموظفيها - دراسة مقارنة رسالة ماجستير، جامعة بابل العراق: "تناولت هذه الدراسة مسؤولية الإدارة عن أخطاء موظفيها الشخصية في العراق مقارنة بفرنسا، مصر، ولبنان. حيث بين التزام الإدارة بالتعويض ومعايير الأخطاء التي توجب هذه المسؤولية، إضافة إلى كيفية تعامل النظام القانوني والقضائي العراقي مع هذه المسؤولية، خاصة بعد ٢٠٠٣ في ظل تصاعد الأحداث والأخطاء الناتجة عن استخدام القوة المفرطة من قبل الموظفين في حفظ الأمن والنظام العام"،

بيد أن الدراسة لم تركز على الخطأ في تفسير القانون بشكل مستقل أو تفرد له مطالب خاصة للتعلم في أحكامه.

٤- دراسة سارة عصام صائب الدباغ (٢٠٢٣) مسؤولية الإدارة بالتعويض عن الضرر المعنوي الناجم عن القرارات الإدارية غير المشروعة- دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، الأردن: "تتناول هذه الدراسة مسؤولية الإدارة بالتعويض عن الضرر المعنوي والنظر بالدعوى أمام المحاكم المختصة في التشريع الأردني والعراقي والمصري، وذلك عن طريق معرفة الخصائص والشروط الواجب توافرها في الضرر لإقرار مسؤولية الإدارة عن الضرر المعنوي الناتج عن القرار الإداري غير المشروع، وتحديد أوجه عيوب عدم المشروعية التي يمكن أن يطالب فيها ذوي الشأن التعويض عن الضرر المعنوي، وبيان الأسس القانونية التي يمكن الاستناد إليها في تقرير مسؤولية الإدارة والتي يبنى عليها التعويض المعنوي".

ثامناً - هيكلية الدراسة

تتكون خطة الرسالة من مقدمة وثلاثة فصول وخاتمة، نتناول في الفصل الأول ماهية المسؤولية الإدارية عن الخطأ في تفسير القانون، وسنقسم هذا الفصل على مبحثين نبيين في المبحث الأول مفهوم المسؤولية الإدارية عن الخطأ في تفسير القانون ، ونبين في المبحث الثاني أنواع الخطأ الإداري في تفسير القانون.

أما الفصل الثاني فنخصصه لأحكام مسؤولية الإدارة عن الخطأ في تفسير القانون، وذلك بمبحثين، نبين في المبحث الأول شروط تحقق خطأ الإدارة في تفسير القانون ونخصص المبحث الثاني لأحكام إثبات خطأ الإدارة في تفسير القانون.

أما الفصل الثالث نبين فيه الآثار الناجمة عن خطأ الإدارة في تفسير القانون، وذلك بمبحثين، نوضح في المبحث الأول آثار قيام مسؤولية المرفق المخطئ في تفسير القانون، في حين نبين في المبحث الثاني عوارض تحقق خطأ الإدارة في تفسير القانون، ثم نختم دراستنا بما سنتوصل إليه من استنتاجات وتوصيات، والله ولي التوفيق.